



مشروع تطوير الإطار التنظيمي لطرح وإدراج فئات مختلفة من الأسهم

(أ) تمهيد:

انطلاقاً من أهداف الهيئة الاستراتيجية لتطوير السوق المالية السعودية، وبناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٠٢/٠٦/١٤٢٤هـ، أصدر مجلس الهيئة قراره المتضمن نشر مشروع تطوير الإطار التنظيمي لطرح وإدراج فئات مختلفة من الأسهم ("المشروع") لاستطلاع مرئيات العموم مدة ثلاثين يوماً تقويمياً.

(ب) أهداف المشروع وعناصره الرئيسية:

يهدف المشروع إلى تنظيم عملية طرح وإدراج فئات مختلفة من الأسهم. وتتمثل أبرز العناصر الرئيسية للمشروع في الآتي:

- (١) تمكين الشركات المدرجة من تقديم طلبات زيادة رأس المال لتسجيل وطرح أسهم جديدة من نوع أو فئة لم يسبق إدراجها.
- (٢) تنظيم أحكام زيادة رأس المال المُصدَّر في حدود رأس المال المصرح به للشركات المدرجة.
- (٣) تطوير متطلبات إشعار السوق المتعلقة بأحكام تعاملات كبار المساهمين في الشركة.
- (٤) تطوير متطلبات الإفصاح بما يشمل الأنواع والفئات المختلفة من الأسهم.
- (٥) تنظيم متطلبات الإفصاح المتعلقة بالأسهم القابلة للاسترداد في حال طرح أسهم قابلة للاسترداد أو كان لدى الشركة أسهم قابلة للاسترداد، بما في ذلك الإفصاح عن شروط وأحكام استرداد الأسهم.
- (٦) تنظيم متطلبات الإفصاح المتعلقة بتحويل الأسهم من نوع أو فئة إلى نوع أو فئة أخرى في حال طرح أسهم قابلة للتحويل أو كان لدى الشركة أسهم قابلة للتحويل، بما في ذلك الإفصاح عن شروط وأحكام هذه الأسهم.



ج) التعديلات المقترحة على قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة بالمقارنة مع النصوص الحالية:

قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة			
#	النص الحالي	التعديلات المقترحة	الإيضاح
١	<p>المادة السادسة والخمسون: تقديم طلب زيادة رأس المال مُصدر أوراق مالية مدرجة والمستندات المؤيدة</p> <p>يجب على المُصدر الذي يرغب في تسجيل و طرح أسهم جديدة من فئة أسهم سبق إدراجها من خلال زيادة رأس ماله عن طريق إصدار أسهم حقوق أولوية أو إصدار العمل بحق الأولوية أو الاستحواذ على شركة أو شراء أصل، الحصول على موافقة الهيئة قبل دعوة الجمعية العامة غير العادية للمُصدر. ويجب الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية للمُصدر خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة، وإذا لم يتمكن من الحصول على موافقة الجمعية خلال تلك الفترة، عدت موافقة الهيئة ملغاة، وتعيّن على المُصدر إعادة تقديم طلبه إذا رغب في زيادة رأس ماله.</p> <p>...</p>	<p>المادة السادسة والخمسون: تقديم طلب زيادة رأس المال مُصدر أوراق مالية مدرجة والمستندات المؤيدة</p> <p>أ) يجب على المُصدر الذي يرغب في تسجيل و طرح أسهم جديدة من خلال زيادة رأس ماله عن طريق إصدار أسهم حقوق أولوية أو إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية أو إصدار الرسملة أو تحويل الديون أو الاستحواذ على شركة أو شراء أصل، الحصول على موافقة الهيئة قبل دعوة الجمعية العامة غير العادية للمُصدر. ويجب الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية للمُصدر خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة، وإذا لم يتمكن من الحصول على موافقة الجمعية خلال تلك الفترة، عدت موافقة الهيئة ملغاة، وتعيّن على المُصدر إعادة تقديم طلبه إذا رغب في زيادة رأس ماله.</p> <p>ب) في حال زيادة رأس المال عن طريق إصدار رسملة، يجب على المُصدر الالتزام بأن يكون إصدار الأسهم الجديدة من نوع وفئة أسهم سبق إدراجها.</p> <p>...</p>	<p>من المقترح تعديل الأحكام المنظمة لزيادة رأس المال من خلال السماح بتسجيل و طرح أسهم جديدة من نوع أو فئة لم يسبق إدراجها، مع اشتراط أن تكون الأسهم الناتجة عن إصدار الرسملة بنفس شكل وأوضاع الأسهم المصدرة من ذات النوع أو الفئة المصدرة.</p>
٢	<p>المادة السابعة والثمانون: تقديم طلب زيادة رأس المال مُصدر مدرجة أسهمه في السوق الموازية</p> <p>يجب على المُصدر المدرجة أسهمه في السوق الموازية الذي يرغب في تسجيل و طرح أسهم جديدة من فئة أسهم سبق إدراجها من خلال زيادة رأس ماله عن طريق إصدار أسهم حقوق أولوية أو إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية أو إصدار الرسملة أو تحويل الديون أو</p>	<p>المادة التاسعة والثمانون: تقديم طلب زيادة رأس المال مُصدر مدرجة أسهمه في السوق الموازية</p> <p>أ) يجب على المُصدر المدرجة أسهمه في السوق الموازية الذي يرغب في تسجيل و طرح أسهم جديدة من خلال زيادة رأس ماله عن طريق إصدار أسهم حقوق أولوية أو إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية أو إصدار الرسملة أو تحويل الديون أو</p>	



	<p>الاستحواذ على شركة أو شراء أصل، الحصول على موافقة الهيئة قبل دعوة الجمعية العامة غير العادية للمصدر. ويجب الحصول على موافقة الجمعية العامة للمصدر خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة، وإذا لم يتمكن المصدر من الحصول على موافقة الجمعية خلال تلك الفترة، عدت موافقة الهيئة ملغاة، وتعين على المصدر إعادة تقديم طلبه إذا رغب في زيادة رأس ماله.</p> <p>ب) في حال زيادة رأس المال عن طريق إصدار رسملة، يجب على المصدر الالتزام بأن يكون إصدار الأسهم الجديدة من نوع وفتة أسهم سبق إدراجها.</p>	<p>الاستحواذ على شركة أو شراء أصل الحصول على موافقة الهيئة قبل دعوة الجمعية العامة غير العادية للمصدر. ويجب الحصول على موافقة الجمعية العامة للمصدر خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة، وإذا لم يتمكن المصدر من الحصول على موافقة الجمعية خلال تلك الفترة، عدت موافقة الهيئة ملغاة، وتعين على المصدر إعادة تقديم طلبه إذا رغب في زيادة رأس ماله.</p>
<p>من المقترح تمكين الشركات المدرجة من زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به من خلال الآتي:</p> <p>(١) أن تكون زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به مقتصرة على إصدار أسهم حقوق أولوية.</p> <p>(٢) تسهيل الإجراءات من خلال عدم اشتراط تقديم نشرة إصدار.</p> <p>(٣) اشتراط الحصول على موافقات الهيئة وموافقة السوق والموافقات النظامية قبل إصدار قرار زيادة رأس المال.</p> <p>(٤) وضع ضوابط تنظيمية إضافية تشمل الآتي:</p> <p>أ) أن لا تتجاوز نسبة الزيادة ١٠٪ من رأس المال المصدر.</p>	<p>الباب السادس التغييرات في رأس المال الفصل الأول: زيادة رأس المال لمصدري الأسهم المدرجة</p> <p>...</p> <p>المادة الحادية والستون: تقديم طلب زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به</p> <p>يجب على المصدر الذي يرغب في تسجيل وطرح أسهم جديدة من خلال زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به استيفاء الشروط الآتية:</p> <p>أ) أن تكون الأسهم الجديدة عن طريق إصدار أسهم حقوق أولوية.</p> <p>ب) الحصول على موافقة الهيئة وموافقة السوق المشروطة والموافقات النظامية اللازمة، وذلك قبل صدور قرار مجلس إدارة المصدر بالموافقة على زيادة رأس المال.</p> <p>ج) صدور قرار مجلس إدارة المصدر بالموافقة على زيادة رأس المال خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة على الطلب، وفي حال عدم صدور قرار مجلس الإدارة خلال تلك الفترة،</p>	<p>الباب السادس التغييرات في رأس المال الفصل الأول: زيادة رأس المال لمصدري الأسهم المدرجة</p> <p>...</p>



<p>ب) أن تكون الأسهم المُصدرة من فئة سبق إدراجها.</p> <p>ج) الالتزام بتحديد تاريخ استحقاق لا يقل عن ٢١ يوماً تقويمياً من إعلان قرار مجلس الإدارة.</p> <p>٥) تضمين متطلب رأس المال المصرح به (إن وجد) ضمن محتويات مستند الطرح ونشرة الإصدار وتعميم المساهمين ومستند التسجيل.</p>	<p>عدت موافقة الهيئة ملغاة، وتعيّن على المُصدر إعادة تقديم طلبه إذا رغب في زيادة رأس ماله.</p> <p>المادة الثانية والستون: الشروط والمتطلبات المتعلقة بزيادة رأس المال المُصدّر في حدود رأس المال المصرح به</p> <p>بالإضافة إلى أيّ متطلبات ذات علاقة منصوص عليها في المادة السادسة والأربعين من هذه القواعد، يجب على المُصدر الذي يرغب في تقديم طلب إلى الهيئة لزيادة رأس المال المُصدّر في حدود رأس المال المصرح به استيفاء الشروط الآتية:</p> <p>أ) أن لا تتجاوز نسبة زيادة رأس المال ١٠٪ من رأس المال المُصدّر.</p> <p>ب) أن يكون إصدار الأسهم من نوع وفئة أسهم سبق إدراجها.</p> <p>...</p>	
	<p>الباب الثالث عشر الملاحق</p> <p>الملحق ١: محتويات مستند طرح الأسهم من خلال منصة التمويل الجماعي بالأوراق المالية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة مستند الطرح كاملاً قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي - بحد أدنى - على المعلومات التالية:</p> <p>...</p> <p>ب. رأس المال المُصدّر والمصرح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٢: محتويات نشرة إصدار الأسهم</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم</p>	<p>٤</p> <p>الباب الثالث عشر الملاحق</p> <p>الملحق ١: محتويات مستند طرح الأسهم من خلال منصة التمويل الجماعي بالأوراق المالية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة مستند الطرح كاملاً قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي - بحد أدنى - على المعلومات التالية:</p> <p>...</p> <p>ب. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٢: محتويات نشرة إصدار الأسهم</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم</p>



<p>الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس المال المُصدَّر والمصرح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣: محتويات نشرة إصدار حقوق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٩. رأس المال المُصدَّر والمصرح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣ (أ): محتويات نشرة إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس المال المُصدَّر والمصرح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس المال من خلال تحويل ديون</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>	<p>الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣: محتويات نشرة إصدار حقوق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٩. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣ (أ): محتويات نشرة إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس المال من خلال تحويل ديون</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>	<p>الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣: محتويات نشرة إصدار حقوق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٩. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٣ (أ): محتويات نشرة إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ١٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس المال من خلال تحويل ديون</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>
---	---	---



<p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٥. رأس المال المُصدَّر والمصرَّح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق ٢٠: محتويات تعميم زيادة رأس المال للاستحواذ على شركة أو لشراء أصل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس المال المُصدَّر والمصرَّح به (إن وجد).</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦: محتويات نشرة إصدار في السوق الموازية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم إشعاراً يوضح الغرض من نشرة الإصدار، وطبيعة المعلومات المذكورة في النشرة.</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦ (١): محتويات مستند التسجيل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٥. رأس المال المُصدَّر والمصرَّح به (إن وجد).</p>	<p>٥. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ٢٠: محتويات تعميم زيادة رأس المال للاستحواذ على شركة أو لشراء أصل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦: محتويات نشرة إصدار في السوق الموازية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم إشعاراً يوضح الغرض من نشرة الإصدار، وطبيعة المعلومات المذكورة في النشرة.</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦ (١): محتويات مستند التسجيل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٥. رأس مال المُصدر.</p>	<p>٥. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق ٢٠: محتويات تعميم زيادة رأس المال للاستحواذ على شركة أو لشراء أصل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦: محتويات نشرة إصدار في السوق الموازية</p> <p>...</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم إشعاراً يوضح الغرض من نشرة الإصدار، وطبيعة المعلومات المذكورة في النشرة.</p> <p>...</p> <p>٤. رأس مال المُصدر.</p> <p>...</p> <p>الملحق رقم ٢٦ (١): محتويات مستند التسجيل</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٥. رأس مال المُصدر.</p>
--	---	---



المادة السبعون: تعاملات كبار المساهمين في الأسهم وأدوات الدين القابلة للتحويل

(أ) يجب على أي شخص أن يشعر السوق عندما يصبح مالكا أو له مصلحة في ما نسبته ٥% أو أكثر من أي فئة من فئات أسهم المصدر ذات الأهمية في التصويت أو أدوات الدين القابلة للتحويل الخاصة بالمصدر خلال فترة لا تتجاوز نهاية ثالث يوم تداول يلي تنفيذ الصفقة أو وقوع الحدث الذي أدى إلى تحقق هذه الملكية أو المصلحة وأن يُضمَّن الإشعار قائمة بالأشخاص الذين يكون لهم مصلحة في الأسهم أو أدوات الدين القابلة للتحويل التي يملكونها أو يسيطرون عليها.

(ب) يجب على الشخص المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة أن يشعر السوق عند حدوث أي تغيير على قائمة الأشخاص المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة، سواءً أكان ذلك نتيجة وقوع حدث يستلزم إضافة شخص لتلك القائمة أو استبعاد أي من الأشخاص الذين سبق تضمينهم فيها، وذلك خلال فترة لا تتجاوز ثالث يوم تداول يلي وقوع الحدث الذي أدى إلى التغيير في الصلة.

(ج) لأغراض هذه المادة، يكون إشعار الشخص للسوق وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة في شأن ملكيته أو مصلحته في ما نسبته ٥% أو أكثر من أي فئة من فئات أسهم المصدر الأجنبي المدرجة أسهمه في السوق الرئيسية وفقاً لقواعد الإدراج ذات الأهمية في التصويت مقتصرًا على المدرج منها في السوق الرئيسية وفقاً لقواعد الإدراج.

المادة الثانية والسبعون: تعاملات كبار المساهمين في الأسهم وأدوات الدين القابلة للتحويل

(أ) يجب على أي شخص أن يشعر السوق عندما يصبح مالكا أو له مصلحة في ما نسبته ٥% أو أكثر من حقوق التصويت في المصدر أو من أي فئة من فئات أسهم المصدر ذات الأهمية في التصويت أو أدوات الدين القابلة للتحويل الخاصة بالمصدر خلال فترة لا تتجاوز نهاية ثالث يوم تداول يلي تنفيذ الصفقة أو وقوع الحدث الذي أدى إلى تحقق هذه الملكية أو المصلحة وأن يُضمَّن الإشعار قائمة بالأشخاص الذين يكون لهم مصلحة في الأسهم أو أدوات الدين القابلة للتحويل أو حقوق التصويت التي يملكونها أو يسيطرون عليها.

(ب) تستثنى الأسهم الممتازة من أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة، ويجب على المصدر أن يضمَّن إعلان دعوة الجمعية العامة للانعقاد - في الحالة التي يحق فيها لحاملي الأسهم الممتازة التصويت في الجمعية العامة - بياناً يحتوي على قائمة بالأشخاص الذين يُعدّون مالكين أو لهم مصلحة في ما نسبته ٥% أو أكثر من حقوق التصويت للأسهم الممتازة أو من أي فئة من فئات الأسهم الممتازة.

(ج) يجب على الشخص المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة أن يشعر السوق عند حدوث أي تغيير على قائمة الأشخاص المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة، سواءً أكان ذلك نتيجة وقوع حدث يستلزم إضافة شخص لتلك القائمة أو استبعاد أي من الأشخاص الذين سبق

من المقترح توسيع نطاق متطلب الإشعار ليشمل إجمالي حقوق التصويت في المصدر. بالإضافة إلى إلزام المصدر بالإفصاح عندما يصبح أي شخص مالكا أو له مصلحة في ما نسبته ٥% أو أكثر من الأسهم الممتازة.



	<p>تضمنينهم فيها، وذلك خلال فترة لا تتجاوز ثالث يوم تداول يلي وقوع الحدث الذي أدى إلى التغيير ذي الصلة.</p> <p>(د) لأغراض هذه المادة، يكون إشعار الشخص للسوق وفقاً للفقرة (أ) وبيان المصدر وفقاً للفقرة (ب) من هذه المادة في شأن الملكية أو المصلحة في ما نسبته 5% أو أكثر من حقوق التصويت في المصدر أو من أي فئة من فئات أسهم المصدر الأجنبي المدرجة أسهمه في السوق الرئيسية وفقاً لقواعد الإدراج ذات الأحقية في التصويت مقتصرًا على المدرج منها في السوق الرئيسية وفقاً لقواعد الإدراج.</p>	
<p>من المقترح تعديل الأحكام المنظمة لشروط ومتطلبات طلب التسجيل وال طرح من خلال الآتي:</p> <p>(1) تطوير متطلبات الإفصاح بما يشمل الأنواع والفئات المختلفة من الأسهم.</p> <p>(2) تضمين تفاصيل وشروط وأحكام الأسهم القابلة للاسترداد في نشرة الإصدار وتعميم المساهمين ومستند التسجيل، أو تقديم إقرار بعدم وجود أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>(3) تضمين تفاصيل وشروط وأحكام تحويل أنواع وفئات الأسهم القابلة للتحويل في نشرة الإصدار وتعميم المساهمين ومستند التسجيل، أو تقديم إقرار بعدم وجود أسهم قابلة للتحويل.</p>	<p>الملحق ١: محتويات مستند طرح الأسهم من خلال منصة التمويل الجماعي بالأوراق المالية</p> <p>١. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة مستند الطرح كاملاً قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي - بحد أدنى - على المعلومات الآتية:</p> <p>... ج. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>... و. عدد الأسهم المراد طرحها مع إيضاح نوعها وفئاتها.</p>	<p>الملحق ١: محتويات مستند طرح الأسهم من خلال منصة التمويل الجماعي بالأوراق المالية</p> <p>١. ملخص الطرح:</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة مستند الطرح كاملاً قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي - بحد أدنى - على المعلومات الآتية:</p> <p>... ج. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p> <p>... و. عدد الأسهم المراد طرحها وفئاتها.</p>
	<p>الملحق ٨: محتويات الطلب</p> <p>يجب أن يقدم الطلب على الورق الرسمي للمصدر، وأن يتضمن المعلومات الآتية:</p> <p>أولاً: الأسهم</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد الأسهم الصادرة، مع إيضاح عدد الأسهم لكل نوع وفئة • النوع والفئة 	<p>الملحق ٨: محتويات الطلب</p> <p>يجب أن يقدم الطلب على الورق الرسمي للمصدر، وأن يتضمن المعلومات الآتية:</p> <p>أولاً: الأسهم</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد الأسهم الصادرة • الفئة • القيمة الاسمية للسهم (بالريال السعودي)



	<ul style="list-style-type: none"> • القيمة المدفوعة لكل سهم (بالريال السعودي) • إجمالي القيمة المدفوعة للأسهم الصادرة ... • ثالثاً: ملكية الأسهم عدد حاملي الأسهم لكل نوع وفترة • ثالثاً: ملكية الأسهم عدد حاملي الأسهم، مع إيضاح أنواع وفتات الأسهم وعدد حاملي الأسهم لكل نوع وفترة. 	<ul style="list-style-type: none"> • القيمة المدفوعة لكل سهم (بالريال السعودي) • إجمالي القيمة المدفوعة للأسهم الصادرة ... • ثالثاً: ملكية الأسهم عدد حاملي الأسهم
	<p>الملحق ١٢: محتويات نشرة إصدار الأسهم</p> <p>١. صفحة الغلاف: يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>٢. رأس المال، وعدد الأسهم، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفترة.</p> <p>٣. ملخص عن الطرح يتضمن نوع الأسهم وفتتها وحقوقها.</p> <p>٧. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>٧. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفتاتها (إن وجدت).</p> <p>٤. ملخص الطرح يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>٣. كبار المساهمين، وعدد أسهمهم، ونسب ملكيتهم قبل الطرح وبعده.</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p>	<p>٨</p> <p>الملحق ١٢: محتويات نشرة إصدار الأسهم</p> <p>١. صفحة الغلاف: يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>٢. رأس المال، وعدد الأسهم.</p> <p>٣. ملخص عن الطرح يتضمن فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>٧. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>٤. ملخص الطرح يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>٣. كبار المساهمين، وعدد أسهمهم، ونسب ملكيتهم قبل الطرح وبعده.</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p>



	<p>٣. كبار المساهمين، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفئة قبل الطرح وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p> <p>٩. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد .</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد الأسهم القابلة للاسترداد (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٠. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد .</p> <p>١١. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى :</p> <p>أ) نصوص النظام الأساسي للمصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى،</p>	<p>...</p> <p>٢٢. الأهمية في الأرباح.</p> <p>٢٤. حقوق التصويت.</p> <p>...</p> <p>٢٦. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>...</p> <p>١٢. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٣. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، والقيمة المدفوعة، والقيمة الاسمية للأسهم ووصفها.</p> <p>...</p> <p>١٣. هيكل الملكية والهيكل التنظيمي</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٣. الموظفون:</p> <p>أ. أي برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المصدر.</p> <p>...</p>
--	--	--



	<p>وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم .</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جائز التحويل إليها .</p> <p>د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل .</p> <p>١٢. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>٢٧. الأحقية في الأرباح لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>٢٨. حقوق التصويت لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>...</p> <p>٣٠. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها (إن وجدت).</p> <p>...</p> <p>١٢. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٣. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، وأنواعها وفئاتها، والقيمة المدفوعة والقيمة الاسمية للأسهم، ووصفها لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p>	
--	---	--



	<p>١٣. هيكل الملكية والهيكل التنظيمي يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية: ... ٣. الموظفون: أ. أيّ برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم لكل نوع وفترة.</p>		
	<p>الملحق ١٣: محتويات نشرة إصدار حقوق الأولوية ١. صفحة الغلاف يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ١. ملخص عن الطرح يتضمن نوع الأسهم وفتتها وحقوقها. ٢. فئات المستثمرين المستهدفين. ٣. فترة الطرح وشروطه. ٤. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها. ... ٤. ملخص الطرح: يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. المساهمون الكبار وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الطرح. ... ١٠. إجمالي عدد أسهم المصدر. ... ٢٦. الأحقية في الأرباح.</p>	<p>الملحق ١٣: محتويات نشرة إصدار حقوق الأولوية ١. صفحة الغلاف يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ١. ملخص عن الطرح يتضمن فترة الأسهم وحقوقها. ٢. فئات المستثمرين المستهدفين. ٣. فترة الطرح وشروطه. ٤. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها. ... ٤. ملخص الطرح: يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. المساهمون الكبار وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الطرح. ... ١٠. إجمالي عدد أسهم المصدر. ... ٢٦. الأحقية في الأرباح.</p>	<p>٩</p>



	<p>١٠. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p> <p>١٤. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد الأسهم القابلة للاسترداد (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٥. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١٦. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى:</p> <p>أ) نصوص النظام الأساسي للمصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جاز التحويل إليها.</p>	<p>٢٧. حقوق التصويت.</p> <p>...</p> <p>٢٩. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>...</p> <p>١١. الموظفون</p> <p>أ. أيّ برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المصدر.</p> <p>...</p>
--	---	--



	<p>(د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>(هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٧. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>٣٠. الأهمية في الأرباح لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>٣١. حقوق التصويت لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>...</p> <p>٣٣. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها (إن وجدت).</p> <p>...</p> <p>١١. الموظفون</p> <p>١. أي برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p>		
	<p>الملحق ١٣ (١): محتويات نشرة إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن نوع الأسهم وفئاتها وحقوقها.</p> <p>...</p>	<p>الملحق ١٣ (١): محتويات نشرة إصدار أسهم مع وقف العمل بحق الأولوية</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>...</p>	<p>١٠</p>



	٤. ملخص الطرح	٤. ملخص الطرح	
	<p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>	<p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>	
	<p>٢. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفتة قبل الطرح.</p> <p>...</p>	<p>٢. المساهمون الكبار وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الطرح.</p> <p>...</p> <p>٩. إجمالي عدد أسهم المصدر</p> <p>...</p>	
	<p>٩. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة.</p> <p>...</p>	<p>٢٢. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها.</p> <p>...</p> <p>٢٤. حقوق التصويت للأسهم الجديدة.</p> <p>...</p>	
	<p>١٤. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد الأسهم القابلة للاسترداد (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p>	<p>١١. الموظفون</p> <p>١. أيّ برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المصدر.</p> <p>...</p>	
	<p>١٥. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p>		
	<p>١٦. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فتة أخرى، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فتة أخرى:</p>		



	<p>أ) نصوص النظام الأساسي للمُصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جائز التحويل إليها.</p> <p>د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٧. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>٢٦. الأسهم التي سبق للمُصدر إدراجها، وأنواعها وفئاتها.</p> <p>...</p> <p>٢٨. حقوق التصويت لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>...</p> <p>١١. الموظفون</p> <p>١. أيّ برامج أسهم للموظفين قائمة قبل تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية الخاضعة لهذه النشرة مع بيان إجمالي ملكية الموظفين في أسهم المُصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p>	
--	---	--



	<p>الملحق ١٦: محتويات نشرة إصدار أدوات الدين القابلة للتحويل أو أدوات الدين القابلة للتبديل</p> <p>...</p> <p>٧. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٦. إذا كان للمُصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>(أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>(ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمُصدر ممارسة خيار استرداد الأسهم القابلة للاسترداد (إن وجدت).</p> <p>(ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمُصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>٧. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>٨. إذا كان للمُصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى:</p> <p>(أ) نصوص النظام الأساسي للمُصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>(ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>(ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم</p>	<p>الملحق ١٦: محتويات نشرة إصدار أدوات الدين القابلة للتحويل أو أدوات الدين القابلة للتبديل</p> <p>...</p> <p>٧. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم تنويهاً للمستثمرين المستهدفين بشأن أهمية قراءة نشرة الإصدار كاملة قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري، وأن يحتوي على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p>	<p>١١</p>
--	---	---	-----------



	<p>لكل نوع أو فئة قائمة جازز التحويل إليها.</p> <p>(د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>(هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>٩. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p>		
	<p>الملحق ١٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس المال من خلال تحويل ديون</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن نوع الأسهم وفئاتها وحقوقها.</p> <p>...</p> <p>٤. رأس المال الحالي للمصدر وعدد الأسهم التي سبق له إدراجها، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p> <p>٨. القيمة الإجمالية للدين محل الصفقة وقيمة وعدد الأسهم المراد إصدارها.</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. بيان نسبة ملكية الجمهور وكبار مساهمين المصدر والدائن، وعدد أسهمهم قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p>	<p>الملحق ١٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس المال من خلال تحويل ديون</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>...</p> <p>٤. رأس المال الحالي للمصدر وعدد الأسهم التي سبق له إدراجها.</p> <p>...</p> <p>٨. القيمة الإجمالية للدين محل الصفقة وقيمة وعدد الأسهم المراد إصدارها.</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٤. بيان نسبة ملكية الجمهور وكبار مساهمين المصدر والدائن، وعدد أسهمهم قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p>	<p>١٢</p>



	<p>٤. بيان نسبة ملكية الجمهور وكبار مساهمين المصدر والدائن، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم لكل نوع وفئة قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p> <p>٦. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p> <p>١٠. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد: (أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد. (ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد الأسهم القابلة للاسترداد (إن وجدت). (ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١١. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١٢. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى: (أ) نصوص النظام الأساسي للمصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى. (ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p>	<p>٦. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p> <p>...</p> <p>١٩. حقوق التصويت الأسهم الجديدة.</p> <p>...</p> <p>٩. تحويل الديون حالة الأداء لأسهم من خلال زيادة رأس المال</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم جميع المعلومات المتعلقة بتحويل الديون بما يشمل:</p> <p>...</p> <p>٣. هيكل ملكية المصدر قبل زيادة رأس المال وبعدها.</p> <p>...</p> <p>٧. هيكل الملكية قبل زيادة رأس المال وبعدها.</p> <p>...</p>	
--	--	--	--



	<p>(ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جازز التحويل إليها.</p> <p>(د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>(هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٢. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>٢٢. حقوق التصويت لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>...</p> <p>٩. تحويل الديون حالة الأداء لأسهم من خلال زيادة رأس المال</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم جميع المعلومات المتعلقة بتحويل الديون بما يشمل:</p> <p>...</p> <p>٣. هيكل ملكية المصدر قبل زيادة رأس المال وبعدها مع إيضاح أنواع وفئات الأسهم وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p>		
	<p>الملحق ٢٠: محتويات تعميم زيادة رأس المال للاستحواد على شركة أو لشراء أصل</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن نوع الأسهم وفئتها وحقوقها.</p> <p>...</p>	<p>الملحق ٢٠: محتويات تعميم زيادة رأس المال للاستحواد على شركة أو لشراء أصل</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>١. ملخص عن زيادة رأس المال يتضمن فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>...</p>	<p>١٣</p>



<p>٨. رأس المال الحالي للمُصدر وعدد الأسهم التي سبق للمُصدر إدراجها، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة.</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٢. المساهمون الكبار وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المُصدر.</p> <p>...</p> <p>١٤. كبار مساهمي الشركة المراد الاستحواذ عليها (أو مالكي الأصل حسبما ينطبق)، مع بيان نسبة ملكيتهم وعدد أسهمهم قبل زيادة رأس المال وبعده.</p> <p>...</p> <p>١٧. عدد الأسهم أو الحصص الكلي للشركة المراد الاستحواذ عليها.</p> <p>...</p> <p>١٩. أسماء المساهمين البائعين في الشركة المراد الاستحواذ عليها والأسهم المرغوب في شرائها (بمجملاها ومن كل مساهم بائع).</p> <p>...</p>	<p>٨. رأس المال الحالي للمُصدر وعدد الأسهم التي سبق للمُصدر إدراجها، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة.</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٢. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفتة قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المُصدر، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة.</p> <p>...</p> <p>١١. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المُصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمُصدر ممارسة خيار استرداد هذه الأسهم (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمُصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٢. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١٣. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فتة</p>	<p>٨. رأس المال الحالي للمُصدر وعدد الأسهم التي سبق للمُصدر إدراجها.</p> <p>...</p> <p>٤. الملخص</p> <p>يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٢. المساهمون الكبار وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الإصدار وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المُصدر.</p> <p>...</p> <p>١٤. كبار مساهمي الشركة المراد الاستحواذ عليها (أو مالكي الأصل حسبما ينطبق)، مع بيان نسبة ملكيتهم وعدد أسهمهم قبل زيادة رأس المال وبعده.</p> <p>...</p> <p>١٧. عدد الأسهم أو الحصص الكلي للشركة المراد الاستحواذ عليها.</p> <p>...</p> <p>١٩. أسماء المساهمين البائعين في الشركة المراد الاستحواذ عليها والأسهم المرغوب في شرائها (بمجملاها ومن كل مساهم بائع).</p> <p>...</p>
---	---	--



	<p>أخرى، أو كان لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى:</p> <p>أ) نصوص النظام الأساسي للمُصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جازر التحويل إليها.</p> <p>د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٤. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>١٨. كبار مساهمي الشركة المراد الاستحواذ عليها (أو مالكي الأصل حسبما ينطبق)، مع بيان نسبة ملكيتهم وعدد أسهمهم وإيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم لكل نوع وفئة قبل زيادة رأس المال وبعده.</p> <p>...</p> <p>٢١. عدد الأسهم أو الحصص الكلي للشركة المراد الاستحواذ عليها، مع إيضاح أنواع وفئات الأسهم وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p>	
--	---	--



	<p>٢٣. أسماء المساهمين البائعين في الشركة المراد الاستحواذ عليها والأسهم المرغوب في شرائها مع إيضاح أنواعها وفتاتها (بمجملها ومن كل مساهم بائع).</p>	
١٤	<p>الملحق ٢٤: محتويات الخطاب المطلوب لإصدار الرسمة</p> <p>يجب على المصدر أن يقدم إلى الهيئة خطاباً موقعا ومؤرخاً للحصول على موافقتها على أي إصدار رسمة وتسجيل الأسهم الناتجة عن الإصدار. ويجب أن يتضمن الخطاب المعلومات الآتية وفقاً لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. القيمة الاسمية لرأس المال المدرج للمصدر قبل الإصدار وبعده. ٢. عدد أسهم الإصدار قبل الإصدار وبعده، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة. ٣. نسبة الأسهم التي يرغب المصدر في إدراجها نتيجة للإصدار إلى عدد الأسهم قبل الإصدار. <p>...</p>	
١٥	<p>الملحق ٢٥: محتويات الخطاب المطلوب لتخفيض رأس المال</p> <p>يجب على المصدر أن يقدم إلى الهيئة خطاباً موقعا ومؤرخاً للحصول على موافقتها على أي تخفيض لرأس المال. ويجب أن يتضمن الخطاب المعلومات الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. القيمة الاسمية لرأس المال المدرج قبل تخفيض رأس المال وبعده. ٢. عدد أسهم المصدر قبل تخفيض رأس المال وبعده، مع إيضاح أنواعها وفتاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفتة. ٣. نسبة عدد أسهم المصدر المتبقية بعد تخفيض رأس المال إلى عدد أسهم المصدر قبل تخفيض رأس المال. 	



<p>الملحق رقم ٢٦ : محتويات نشرة إصدار في السوق الموازية</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٣. رأس المال، وعدد الأسهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>٤. ملخص عن الطرح يتضمن نوع الأسهم وفئتها فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>...</p> <p>٨. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم إشعاراً يوضح الغرض من نشرة الإصدار، وطبيعة المعلومات المذكورة في النشرة.</p> <p>...</p> <p>٣. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفئة قبل الطرح وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>...</p> <p>٩. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي</p>	<p>الملحق رقم ٢٦ : محتويات نشرة إصدار في السوق الموازية</p> <p>١. صفحة الغلاف</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق):</p> <p>...</p> <p>٣. رأس المال وعدد الأسهم.</p> <p>٤. ملخص عن الطرح يتضمن فئة الأسهم وحقوقها.</p> <p>...</p> <p>٨. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>٤. ملخص الطرح</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم إشعاراً يوضح الغرض من نشرة الإصدار، وطبيعة المعلومات المذكورة في النشرة.</p> <p>...</p> <p>٣. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، ونسب ملكيتهم قبل الطرح وبعده.</p> <p>...</p> <p>٥. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p> <p>...</p> <p>٢٣. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>١١. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٢. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، والقيمة المدفوعة، والقيمة الاسمية للأسهم، ووصفها.</p> <p>...</p>	<p>١٦</p>
---	--	-----------



	<p>يحق فيها للمُصدر ممارسة خيار استرداد هذه الأسهم (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمُصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٠. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١١. إذا كانت الأسهم المطروحة أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، أو كان لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى:</p> <p>أ) نصوص النظام الأساسي للمُصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جائز التحويل إليها.</p> <p>د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٢. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p> <p>٢٧. الأسهم التي سبق للمُصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها (إن وجدت).</p>	
--	--	--



	<p>١١. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية: ... ٣. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، وأنواعها وفئاتها، والقيمة المدفوعة+ والقيمة الاسمية للأسهم ووصفها لكل نوع وفئة. ...</p>		
	<p>الملحق رقم ٢٦ (١): محتويات مستند التسجيل ١. صفحة الغلاف يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. رأس المال، وعدد الأسهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة. ٤. أنواع وفئات الأسهم وحقوقها. ... ٦. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها (إن وجدت). ... ٤. الملخص يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفئة، قبل الإدراج. ٤. المساهمون الكبار الذين يجوز لمؤسسة السوق المالية المعينة بموجب قواعد الإدراج بيع أسهمهم وفقاً لتقديرها، وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الإدراج وبعد تطبيق خطة استيفاء متطلبات السيولة المقدمة إلى السوق وفقاً لقواعد الإدراج. ٦. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p>	<p>الملحق رقم ٢٦ (١): محتويات مستند التسجيل ١. صفحة الغلاف يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. رأس المال وعدد الأسهم. ٤. فئة الأسهم وحقوقها. ... ٦. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت). ... ٤. الملخص يجب أن يحتوي هذا القسم على المعلومات الآتية (حيثما تنطبق): ... ٣. المساهمون الكبار، وعدد أسهمهم، ونسب ملكيتهم قبل الإدراج. ٤. المساهمون الكبار الذين يجوز لمؤسسة السوق المالية المعينة بموجب قواعد الإدراج بيع أسهمهم وفقاً لتقديرها، وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم قبل الإدراج وبعد تطبيق خطة استيفاء متطلبات السيولة المقدمة إلى السوق وفقاً لقواعد الإدراج. ٦. إجمالي عدد أسهم المصدر.</p>	<p>١٧</p>



	<p>وفئاتها وعدد أسهمهم ونسب ملكيتهم لكل نوع وفئة، قبل الإدراج وبعد تطبيق خطة استيفاء متطلبات السيولة المقدمة إلى السوق وفقاً لقواعد الإدراج.</p> <p>٦. إجمالي عدد أسهم المصدر، مع إيضاح أنواعها وفئاتها وعدد الأسهم لكل نوع وفئة.</p> <p>... ٩. إذا كان للمصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد هذه الأسهم (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٠. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١١. إذا كان للمصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى:</p> <p>أ) نصوص النظام الأساسي للمصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى.</p> <p>ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم.</p> <p>ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جازر التحويل إليها.</p>	<p>... ٩. الأهمية في الأرباح.</p> <p>١٠. حقوق التصويت.</p> <p>... ١٢. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها (إن وجدت).</p> <p>... ١٠. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله</p> <p>يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>... ٣. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، والقيمة المدفوعة، والقيمة الاسمية للأسهم ووصفها.</p>	
--	--	---	--



	<p>(د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>(هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٢. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>١٣. الأحقية في الأرباح لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>١٤. حقوق التصويت لكل نوع وفئة من الأسهم.</p> <p>...</p> <p>١٦. الأسهم التي سبق للمصدر إدراجها وأنواعها وفئاتها (إن وجدت).</p> <p>...</p> <p>١٠. خلفية عن المصدر وطبيعة أعماله يجب أن يتضمن هذا القسم المعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٣. أسهم المصدر المصرح بها والصادرة، أو المتفق على إصدارها، وأنواعها وفئاتها، والقيمة المدفوعة والقيمة الاسمية للأسهم ووصفها لكل نوع وفئة.</p>		
	<p>الملحق ٢٨: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية من خلال تحويل ديون يجب أن يحتوي تعميم المساهمين المقدم لتسجيل وطرح أسهم لزيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية من خلال تحويل ديون على المعلومات الواردة في الأقسام الآتية حداً أدنى:</p>	<p>الملحق ٢٨: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية من خلال تحويل ديون يجب أن يحتوي تعميم المساهمين المقدم لتسجيل وطرح أسهم لزيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية من خلال تحويل ديون على المعلومات الواردة في الأقسام الآتية حداً أدنى:</p>	<p>١٨</p>



	<p>مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت).</p> <p>هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل.</p> <p>١٥. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للتحويل.</p> <p>...</p>		
	<p>الملحق ٢٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية للاستحواذ على شركة أو شراء أصل</p> <p>يجب أن يحتوي تعميم المساهمين المقدم لتسجيل وطرح أسهم لزيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية للاستحواذ على شركة أو لشراء أصل على المعلومات الواردة في الأقسام الآتية حداً أدنى:</p> <p>...</p> <p>١٤. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للاسترداد، أو كان لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد:</p> <p>أ) عدد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>ب) شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، بما في ذلك تاريخ الاسترداد (إن وجد) أو الفترة التي يحق فيها للمصدر ممارسة خيار استرداد هذه الأسهم (إن وجدت).</p> <p>ج) الأثر المتوقع في المركز المالي للمصدر عند استرداد الأسهم القابلة للاسترداد.</p> <p>١٥. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للاسترداد إذا لم يكن لدى المصدر أسهم قابلة للاسترداد.</p> <p>١٦. إذا كانت أسهم زيادة رأس المال أسهماً قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة</p>	<p>الملحق ٢٩: محتويات تعميم المساهمين في حالة زيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية للاستحواذ على شركة أو شراء أصل</p> <p>يجب أن يحتوي تعميم المساهمين المقدم لتسجيل وطرح أسهم لزيادة رأس مال شركة مدرجة أسهمها في السوق الموازية للاستحواذ على شركة أو لشراء أصل على المعلومات الواردة في الأقسام الآتية حداً أدنى:</p> <p>...</p>	<p>١٩</p>



	<p>أخرى، أو كان لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى: (أ) نصوص النظام الأساسي للمُصدر التي تنص على جواز تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى. (ب) الموافقات المطلوبة لتحويل كل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وإجراءات التحويل لكل نوع أو فئة من الأسهم. (ج) عدد الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل إلى نوع أو فئة أخرى، وأنواع أو فئات الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة جازز التحويل إليها. (د) شروط وأحكام تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل، بما في ذلك شروط التحويل التلقائي للأسهم أو المدة التي تتحول بعد مضيها تلك الأسهم تلقائياً (إن وجدت). (هـ) آلية حساب نسبة تحويل الأسهم لكل نوع أو فئة قائمة قابلة للتحويل. ١٧. إقرار ينفي وجود أسهم قابلة للتحويل إذا لم يكن لدى المُصدر أسهم قابلة للتحويل.</p>	
--	--	--

(د) التعديلات المقترحة على قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها بالمقارنة مع النصوص الحالية:

قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها			
م	النص الحالي	التعديلات المقترحة	الإيضاح
١	مساهم كبير: شخص يملك (٥٪) أو أكثر من أسهم المصدر.	مساهم كبير: شخص يملك ما نسبته (٥٪) أو أكثر من أسهم المصدر أو من حقوق التصويت فيه.	من المقترح توسيع نطاق تعريف المساهم الكبير بإضافة حقوق التصويت كمعيار إضافي للتعريف.